

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- حديث عكرمة أخرجه أيضا ابن خزيمة (وفي الباب) عن أنس عند البيهقي وعن جابر عنده . وعن ابن مسعود وأم سليم عنده أيضا . وعن أم سلمة عند أحمد الطبراني في الكبير وفي إسناده ابن إسحاق ولكنه صرح بالتحديث وبقية رجاله رجال الصحيح وعن ابن عمر عند الطبراني في الكبير وفيه علي بن عاصم وهو ضعيف قال العقيلي روى عن ابن عباس قصة ضباعة بأسانيد ثابتة جيداً انتهى : وقد غلط الأصلي غلطا فاحشا فقال إنه لا يثبت في الأشتراط حديث وكأنه ذهل عما في الصحيحين . وقال الشافعي لو ثبت حديث عائشة في الاستثناء لم أعده إلى غيره لأنه لا يحل عندي خلاف ما ثبت عن رسول الله ﷺ . قال البيهقي فقد ثبت هذا الحديث من أوجه . قوله " ضباعة " بضم المعجمة بعدها موحدة قال الشافعي كنيته أم حكيم وهي بنت عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبوها الزبير بن عبد المطلب بن هاشم ووهم الغزالي الأسلمية وتعقبه النووي وقال صوابه الهاشمية . قوله " محلى " بفتح الميم وكسر المهملة أن مكان إجلالي (وأحاديث الباب) تدل على أن من اشتراط هذا الأشتراط ثم عرض له ما يحبس عنه الحج جاز له التحلل وأنه لا يجوز التحلل مع عدم الاشتراط وبه قال جماعة من الصحابة منهم علي وابن مسعود وعمر وجماعة من التابعين وإليه ذهب أحمد وإسحاق وأبو ثور وهو المصحح للشافعي كما قال النووي . وقال أبو حنيفة ومالك وبعض التابعين وإليه ذهب الهادي أنه لا يصح الأشتراط وهو مروي عن ابن عمر . قال البيهقي لو بلغ ابن عمر حديث ضباعة لقال به ولم ينكر الأشتراط وهو مروي عن ابن عمر . قال البيهقي لو بلغ ابن عمر حديث ضباعة لقال به ولم ينكر الأشتراط كما لم ينكره أبوه انتهى . وقد اعتذروا عن هذه الأحاديث بأنها قصة عين وأنها مخصوصة بضباعة وهو يتنزل على الخلاف المشهور في الأصول في خطابه صلى الله عليه وآله وسلم لواحد هل يكون غيره فيه أم لا داعي بعضهم إن الاشتراط منسوخ روى ذلك عن ابن عباس لكن بإسناد فيه الحسن بن عماره وهو متروك وادعى بعض أنه لم يثبت وقد تقدم الجواب عليه